

يمثل هذا البيان جهوداً عالميةً من المتعايشين مع فيروس نقص المناعة البشري وفئات المثليين/ات ومزدوجي/ات الميل الجنسي والمتباينين/ات والعابرين/ات جنسياً ومستخدمي/ات المواد المخدرة والعاملين/ات في الجنس.

في جميع أنحاء العالم، تواجه هذه الفئات التجريم والوصمة والتمييز وغالباً ما تكون هذه التجارب الصعبة متأثرة بعناصر لها علاقة بالحالة الصحية والعمر والعرق والدين والتوجه والهوية الجنسية والنوع الاجتماعي والحالة الاجتماعية والاقتصادية والإعاقة والهجرة. يجب أن تتكفل التغطية الصحية الشاملة بتوفير الرعاية الصحية للجميع وأن تكون جزءاً فعالاً يحترم حقوق الإنسان التي تشمل الحق في الوصول إلى الرعاية الصحية ويكفلها ويعززها، وليس مجرد التركيز على النظام الصحي.

لذا، نطالب الحكومات وصانعي/ات القرار بالتالي:

- 1- إبطال قوانين التجريم المتعلقة بعدم الإفصاح عن الحالة الصحية وعدم التعرض وعدم نقل المعلومة فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشري والعلاقات المثلية القائمة على التراضي والتعبير الجندري ومستخدمي/ات المواد المخدرة والعاملين/ات والعاملات في الجنس.
- 2- ضمان خطط التأمين الصحي والتي تشمل بنوداً لحماية الفئات المهمشة والضعيفة من الممارسات التمييزية عند تقديم الرعاية الصحية لهم/ن.
- 3- توقيف الإجراءات الطبية القسرية، بما في ذلك الفحوص الشرجية القسرية، وعلاجات تصحيح العبور الجندري، والاعتصاب التصحيحي، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث والعابرين/ات جنسياً، وإعادة التأهيل الإجباري لمستخدمي/ات المخدرات، والتعقيم القسري للنساء وثنائي/ات الجنس (intersex).
- 4- ضمان استجابة المؤسسات العامة لاحتياجات المعنيين/ات من هذه الفئات من خلال تدريب وتوعية المسؤولين الحكوميين والأمنيين والمهنيين الصحيين.
- 5- مطاوعة البرامج الصحية مع احتياجاتنا الخاصة من خلال ضمان الحصول على العلاج بأسعار مناسبة كعلاج فيروس نقص المناعة البشري والسل وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية الشاملة وخدمات الصحة العقلية والعلاج البديل للمواد الأفيونية وعلاج الاعتماد على استخدام المخدرات القائم على الأدلة والعلاج الهرموني.
- 6- التطرق إلى موضوع حمل فيروس نقص المناعة البشري بين الفئات الأكثر عرضة لحمله وذلك من خلال برامج الوقاية التي تشمل: الواقي الذكري والمواد المزلفة/المرطبة والوقاية السابقة واللاحقة للتعرض واختبار وعلاج الإلتهابات المنقولة جنسياً والحد من الضرر.
- 7- حماية سرية وخصوصية بيانات المراجع، بما في ذلك المعلومات حول الممارسات الجنسية والتوجه الجنسي والعمل الجنسي والهوية والتعبير الجندري واستخدام المواد المخدرة.

- 8- إشراك هذه الفئات والتشاور معها كشركاء رئيسيين في تطوير وتنفيذ ورصد خطط التغطية الصحية الشاملة.
- 9- الاستفادة من جميع آليات الأمم المتحدة في كتابة التقارير، بما في ذلك المراجعة الوطنية الطوعية لأهداف التنمية المستدامة والمراجعة الدورية الشاملة ورصد عالمي لفيروس الإيدز، لتوثيق التقدم المحرز والتحديات في تحقيق التغطية الصحية الشاملة.
- 10- إتاحة الموارد للتغطية الصحية الشاملة للمجتمعات بسهولة تامة، حتى نتمكن من تحقيق أدوارنا كشركاء/شركاء نشطين/ات وعلى قدم المساواة في الوصول الى الخدمات الصحية.